

رسالة في حكم السواك

لمحمد بن محمد بن مصطفى بن عثمان، أبو سعيد، الخادمي (١١٧٦ هـ)
دراسة وتحقيق

Message in the rule of tooth brushing (Miswak)
For Muhammad bin Mohammad bin Mustafa
bin Othman, Abu Saeed, Al-Khadimi (1176h)
Study and Investigation

م - م ظاهر علي احمد عايد .

Assistant Lecturer Dahir Ali Ahmed Ayeed

المديرية العامة للتربية والآباء

وزارة التربية-العراق

General Directorate for Anbar Education,
Ministry of Education-Iraq

DOI: <https://doi.org/10.51930/jcois.21.66.0190>



ملخص البحث

يهدف البحث من خلال دراسة الفقه الإسلامي إلى التفهُّم في الدين ليحقق للمجتمع الذي نعيش فيه وللعالم بأكمله فوائد كثيرة ومتعددة التي دلت عليها النصوص القرآنية والسنّة النبوية الشريفة. حيث قبض الله لها علماء أجياله تركوا لنا كنوزاً ثمينة وثروة علمية عظيمة من ضمنها المخطوطات. ومن هذه المخطوطات هي رسالة في السوّاک والتي نحن بصدده تحقيقها. يتكون تحقيق هذه الرسالة من جانبيْن:

- الأول: يتحدث عن حياة المؤلف والذي يتضمن اسمه، وولادته، ولقبه، وكنيته، وشيوخه، وتلاميذه، ومؤلفاته، ووفاته.
- الثاني: يشتمل على النص المحقق مع بيان اختلاف الفقهاء فيه وبيان أدلة تم والراجح منه.

Through studying the Islamic Jurisprudence, the current paper aims at jurisprudent in religion to achieve many various advantages that Quranic texts and the Prophetic route have denoted to for the community that we live in as well as all over the world. Allah predetermine scholars of religion for Quranic texts and the Prophetic route to grant us precious treasures and a scientific wealth including the manuscripts. One of these manuscripts is the study about Siwak which is the main topic to be edited. This study is divided into two parts:

The first part debates the author's life which comprises: his name, birth, surname, nickname, scholars, pupils, writings, and death.

The second part section talks about the edited text with reference to jurists' controversy and their evidences, and the predominant evidence.

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد الأمين وعلى آله وصحبه الغر الميامين والتّابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أمّا بعد: فإن دراسة الفقه الإسلامي من أي جانب، يحقق للمجتمع الذي نعيش فيه، وللعالم بأكمله فوائد متعددة، منها: أن التّفّقّه في الدين يعد من أفضل الأعمال، لما دلت عليه النصوص القرآنية والسنّة النبوية الشريفة، قال

الله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لَّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾^(١)

وقوله _ صلى الله عليه وسلم _ : (من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين)^(٢) فضلاً عن ذلك، أن معرفة الأحكام الفقهية المتعلقة بفعال الناس ثُمين المسلم على الالتزام بذلك الأحكام، وتضبط حياة المجتمع من أفراد وجماعات بمنهج شرعيٍ رشيدٍ، باعتبار أن وظيفة الفقيه، قائمة على استبطاط صورة تنظيمية كاملة لحياة المجتمع في كل زمان، في ضوء الكتاب والسنة النبوية الشريفة.

(١) سورة التوبة من الآية (١٢٢).

(٢) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: لمسلم بن الحاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (ت/ ٥٢٦١) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي: دار إحياء التراث العربي - بيروت، كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة (٢/ ٧١٨).

وممّا أنعم الله به على هذه الأُمّة أن قيَّض لها علماء أجياله وهبوا أنفسهم للعطاء فتركوا لنا – رحمة الله – تراثاً عظيماً، وكنوزاً ثمينة، وثروة علمية عظيمة في الفنون شتى، فما من علم من العلوم، ولا فنٌ من الفنون إلا خاضوا فيه واستتبعوا منه الذرّر والجوهر، ومن جملة ما تركوه لنا من كنوز ومعلومات ضمنها مخطوطاتهم التي اكتنلت بها المكتبات في العالم أجمع وما أنا بصدّد تحقيقها لينتفع من أهل العلم في وجه الخصوص والناس أجمع فكان سبب اختياري لتحقيق هذا المخطوط هو:

- ١- إحياء التراث الإسلامي الذي لم تسنح الفرصة لأصحابه، إن ينشروه ويحققوا حتى تستفيد منه الجميع.
- ٢- رفد المكتبات بمصدر جديد لانتفاع منه، وتعريف الناس بمؤلف مطمور غطى التاريخ صفتة.
- ٣- ومن الاسباب الأخرى في اختياري لتحقيق هو الجمع بين التأليف والتحقيق.

غير أنَّ كُلَّ عمل يحتاج إلى جهدٍ وتعبٍ؛ لكي يصل المرِيد إلى النتيجة المرجوة خصوصاً إذا كان هذا العمل عملاً علمياً فقهياً، لا سيما إذا كان تحقيق مخطوطة من مخطوطات تراثنا الإسلامي القديم، وقد واجهتني بعض الصعوبات خلال قيامي بعملية التحقيق.

فلا يخفى على أحد الوضع الأمني المريئ الذي تعشه البلاد بصورة عامة، وكذلك صعوبة الحصول على بعض المصادر التي ذكرها المؤلف في كتابه. ومع كل ما تقدم فقد يسر الله لي وأعانني، فله الحمد ولله الشكر على كل حال، هذا وأسائل الله العلي القدير، الذي كان خير معين لي على خدمة هذه الرسالة، أن يمنَّ علىَّ بحسن النية، وقبول العمل ومن الله التوفيق

مجلة كلية العلوم الإسلامية

العدد ٦٦ } ٢٠ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

وبعد التوكل على الله قسمت بحثي إلى قسمين على النحو الآتي:

القسم الأول: القسم الدراسي:

وتتشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: بيان حياة المؤلف: وفيه أربعة مطالب.

المطلب الأول: اسمه وولادته ونسبه، ولقبه وكنيته.

المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه ورحلاته.

المطلب الثالث: مؤلفاته.

المطلب الرابع: مكانته العلمية، ووفاته.

المبحث الثاني: منهجي في التحقيق .

المبحث الثالث: وصف النسخ الخطية، ونماذج من نسخ المخطوط وفيه مطلباً:

المطلب الأول: وصف النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق.

المطلب الثاني: نماذج من نسخ المخطوط.

القسم الثاني: النص المحقق:



المبحث الأول: بيان حياة المؤلف: وفيه أربعة مطالب.

المطلب الأول: اسمه وولادته ونسبه، ولقبه وكنيته.

أولاً: اسمه:

هو محمد بن محمد بن مصطفى بن عثمان، أبو سعيد، الخادمي^(٣).

ثانياً: ولادته ونسبه:

ولد الخادمي عام ١١١٣ هـ - ١٧٠١ م، أصله من بخارى^(٤)، وموالده ووفاته في قرية خادم^(٥)، من توابع قونية^(٦)، جده عثمان قدم من بلخ^(٧) وتوطن بلدة خادم^(٨).

(٣) - الأعلام للزركلي: لخير الدين بن محمود بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦ هـ)، دار العلم للملاتين - طـ الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م (٦٨ / ٧).

(٤) بخارى: بالضم: من أعظم مدن ما وراء نهر جيحون وأجلها، وبينها وبين النهر يومان، وكانت قاعدة ملك السامانية، معجم البلدان: لشهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: ٤٦٢٦ هـ)، دار صادر، بيروت - طـ الثانية، ١٩٩٥ م (١ / ٣٥٣).

(٥) قرية خادم: وهي قرية من توابع قونية، وقونية: هي مدينة جميلة من أعظم مدن الإسلام في بلاد الروم بها وبأقصري سكنى ملوكها، وهي موضع مدينة الفيروان وتقع في تركيا الآن . معجم البلدان (٤١٥/٤).

(٦) قونية: سبق تعريفها.

مجلة كلية العلوم الإسلامية

العدد ٦٦ } ٢٠ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

ثالثاً: لقبه:

لقب(رحمه الله تعالى) بالقاب متعددة كما وجدتها في كتب الترجم وهي على النحو الآتي:

١. الخادمي.
٢. الرومي^(٩).
٣. الحسيني.
٤. النقشبendi.
٥. الحنفي^(١٠).

لذا فإن لقب الخادمي هو أكثر شهره نسبةً إلى قرية (خادم) التي ولدَه وتوفي فيها^(١١).

رابعاً: كنيته:

وكنية الشيخ محمد الخادمي هي: (أبو سعيد)^(١٢)

(٧) بلخ: مدينة مشهورة بخراسان، وهي أجل مدن خراسان وأذكرها وأكثُرها خيراً وأوسعها غلة، تحمل غلتها إلى جميع خراسان وإلى خوارزم، وقيل: إن أول من بناها لهراسف الملك، وقيل: بل الإسكندر بناها، وكانت تسمى الإسكندرية قديماً. معجم البلدان (٤٧٩، ٤٨٠ / ١).

(٨) - الأعلام للزرکلي (٦٨ / ٧).

(٩) - الأعلام للزرکلي (٦٨ / ٧)، ومعجم المؤلفين: لعمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني حالة دمشق (ت: ١٤٠٨ هـ)، مكتبة المثلث - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت (٣٠١ / ١١).

(١٠) - معجم المؤلفين (٣١ / ١٢).

(١١) - الأعلام للزرکلي (٦٨ / ٧).

(١٢) - الأعلام للزرکلي (٦٨ / ٧).

مجلة كلية العلوم الإسلامية

العدد ٦٦ } ٢٠ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه ورحلاته.

أولاً: شيوخه:

تفقه على أبيه وجده وشيخه أحمدي، ولم اعثر له في كتب التراجم على غير ذلك.^(١٣).

ثانياً: تلاميذه:

لم اعثر له على تلميذ غير واحد وهو، السيد حسين بن السيد علي الآيديني الرومي الحنفي المعروف بـ طـات زـادـه^(١٤)، درس بـلـد الـخـادـمـي ثم فـي بلـدـةـ مـغـنيـساـ إـلـىـ أنـ تـوـفـيـ بـهـاـ سـنـةـ ١٢١٣ـ لـلـهـجـرـةـ، لـهـ حـاشـيـةـ عـلـىـ حـاشـيـةـ السـيـدـ لـشـرـحـ الـعـضـدـ لـمـخـتـصـرـ اـبـنـ الـحـاجـبـ. وـحـاشـيـةـ عـلـىـ شـرـحـ الـعـقـائـدـ العـضـدـيـةـ^(١٥).

ثالثاً: رحلاته:

الارتحال في طلب العلم كان ديدن العلماء الأوائل؛ لما له من الأثر في بناء شخصية الإنسان علمياً؛ لذا لم يختلف الإمام الخادمي عن ركب الأوائل؛ إذ ارتحل إلى إسطنبول^(١٦) مرتين:

(١٣) - معجم المفسرين «من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر»: لعادل نويهض قدم له: مُفتى الجمهورية اللبنانية الشَّيخ حسن خالد، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت - لبنان، ط: ٣، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م (١٢٠ / ١).

(١٤) - معجم المؤلفين: (٨ / ٤).

(١٥) - هدية العارفين: لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت: ١٣٩٩ هـ)، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان (٣٢٨ / ١).

(١٦) إسطنبول: وهي القسم الواقع بالعدوة الشرقية من النهر وهي مدينة في سفح جبل داخل البحر نحو تسعة أميال وهي قسم من القسطنطينية، وهي الآن استانبول وأسلامبول والأستانة وهي الآن

الأولى: بعد أن حفظ القرآن الكريم، وقرأ كثيراً من الكتب في التفسير والحديث والفقه والأصول والكلام والمنطق والبلاغة والتصوف في خادم ارتحل إلى إسطنبول ملتحقًا بدورس أحمدي قضا بادي^(١٧). وفيها أنهى الكتب الأساسية لتعلم اللغتين العربية والفارسية حتى نال إجازة فيما، فهو إمام متمكن من اللغة العربية وهذا ما جاء واضحًا في مؤلفاته التي ألفها في اللغة العربية.

الثانية: بعد أن عاد إلى خادم و تقلد التدريس في مدرستها حقبة من الزمن . عاد إلى إسطنبول ملتحقًا بدرس الطمأنينة^(١٨)

المطلب الثالث: مؤلفاته:

١. مجمع الحقائق في أصول الفقه. مطبوع- دار الكتب العلمية

بيروت- لبنان.

٢. منافع الدقائق وهو شرح لمجمع الدقائق. مطبوع- تركيا-

استانه.

٣. حاشية على درر الحكم، في فقه الحنفية. حقق في كلية الامام
الاعظم.

٤. البرقة المحمودية في شرح الطريقة المحمدية للبركلي^(١٩)
مطبوع- دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، تتفيق- أحمد فتحي
عبد الرحمن.

مدينة تركية. مسائل الأنصار في ممالك الأنصار: لأحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوى
العمري، شهاب الدين (ت: ٧٤٩هـ)، المجمع التقافي، أبو ظبي، ط: ١، ١٤٢٣هـ (١٨٩/٣).

(١٧) لم أجده ترجمة في المصادر.

(٤)- حاشية على سورة الإخلاص لابن سينا: لأبي سعيد الخادمي ، تحقيق: أ. م هارون بكر
أوغلو، (ب.ط)، ٢٠١٦م: (٧٢).

مجلة كلية العلوم الإسلامية

العدد ٦٦ } ٢٠ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

٥. رسالة في تفسير البسمة. حقق - في كلية الامام الاعظم
٦. حاشية على تفسير سورة الإخلاص. مخطوط محقق في (٢٠١٦) تحقيق: أ.م هارون بكر اغلو.
٧. حاشية على تفسير سورة النبأ. مخطوط قيد التحقيق في كلية العلوم الإسلامية بغداد. للطالب محمد حمد الله.
٨. رسالة في الدخان: قمت أنا بتحقيقها، وقد نشرت في كلية المعارف الجامعية.
٩. رسالة السواك، والتي انا بصدق تحقيقها. وغيرها من مؤلفاته.

المطلب الرابع:

مكانته العلمية، ووفاته.

أولاً: مكانته العلمية:

يعتبر الخادمي من علماء الحنفية، فقيه، أصولي، محدث، صوفي منطقي، مفسر، درس في خادم كما اشتهر بدرس ألقاه في آيا صوفيا^(٢٠) بإسطنبول، في تفسير الفاتحة^(٢١).

ثانياً: وفاته:

تذكر كتب التراجم أنه توفي في قرية خادم في: (١١٧٦ هـ)^(٢٢).

المبحث الثاني: منهجه في التحقيق

أولاً: الجوانب التشكيلية ويشتمل على نقاط:

- مقابلة النسخ بعضها البعض، وإثبات الصواب من النسخ في المتن.

(٢٠) آيا صوفيا: صرحاً فنياً ومعمارياً فريداً من نوعه في إسطنبول منطقة السلطان أحمد.

الإشارات إلى معرفة الزيارات: لعلي بن أبي بكر بن علي الهمروي، أبي الحسن (ت: ٦١١ هـ)،

مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط: ١، ١٤٢٣ هـ (٥٣/١).

(٢١) - الأعلام للزركلي (٦٨/٧). ومعجم المؤلفين (١٧٨/٢).

(٢٢) - الأعلام للزركلي (٦٨/٧)، ومعجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر

. (٦٣٠/٢).

- جعلت نسخة جامعة الملك سعود هي (الأصل)؛ وذلك لقلة السقط، والتحريف.
- وضع الكلمات أو الجمل الساقطة من النسخة (الأصل) وما أضيفه من النسخ (ب) و(ج) ووضعها بين معقوفتين هكذا، [].
- الإشارة إلى الكلمات المأخوذ من النسخ (ب) و(ج) في الهاشم.
- ترجمت للأعلام الذين ذكرهم المصنف عند ورود العلم لأول مرة إلا المشهورين، فلم يترجم لهم كالخلفاء الراشدين والأئمة الأربع.
- عرفت أغلب الأماكن والبلدان التي وردت في المخطوط إلا الأماكن المعروفة، فلم يترجم لها.
- أثبتت الكلمات الإملائية بالرسم الإملائي المعاصر، ولم أشر إلى ذلك في الهاشم اكتفاء بما ذكرته هنا، مثل (المسئلة، المسألة، الصلة، الصلة).
- التنقيط والتشكيل ووضع علامات التنصيص.

ثانياً: الجوانب العلمية:

- أثبتت الآيات القرآنية برسم المصحف الشريف.
 - أخرجت الأحاديث والآثار من مصانها، وإن كان الحديث في البخاري ومسلم اكتفيت به، وإن لم يكن فيها خرجته من المصادر الأخرى.
 - وضعت فهارس علمية للكتاب لمزيد من الفائدة مثل فهارس للآيات القرآنية، والأعلام، والبلدان، والمصادر والمراجع.
 - الأقواس التي استعملتها في التحقيق
- أ- القوسان المزهريان ﴿﴾ لحصر الآيات الكريمة التي وردت في النص.
- ب- القوسان المعقوفان [] لما يضاف إلى الأصل من النسخ الأخرى مع الإشارة إلى ذلك في الهاشم.

مجلة كلية العلوم الإسلامية

العدد ٦٦ } ٢٠ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

المطلب الأول: وصف النسخ الخطية .

مخطوط رسالة السواك من المخطوطات الغنية بالمادة العلمية وقد حصلت على ثلاثة نسخ للمخطوط.

١_ النسخة الأولى: من مكتبة - جامعة الملك سعود وهي الأصل ورمت لها(أ).

- اسم المخطوط : السواك

- التصنيف: فقه حنفي .

- اسم المؤلف: محمد بن محمد بن مصطفى الخادمي.

- اسم الناشر: غير معروف

- عدد اللوحات: (٣).

- عدد الأسطر : (٢٣) سطر في كل صفحة .

- عدد الكلمات: (١٥) في كل سطر تقريباً .

- لون المداد: أحمر ، والمحتوى أسود .

- تاريخ النسخ : غير معروف.

- نوع الخط: خط التعليق .

٢_ النسخة الثانية:

- اسم المخطوط: السواك/ من مكتبة مكة المكرمة برقم (٥) تصوف ورمي لها(ب).

- التصنيف: فقه حنفي .

- اسم المؤلف: محمد بن محمد بن مصطفى الخادمي.

- اسم الناشر: غير معروف

- عدد اللوحات: (٣)

- عدد الأسطر : (٢١) سطر في كل صفحة .



مجلة كلية العلوم الإسلامية

العدد ٦٦ } ٢٠ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

- عدد الكلمات: (١٤-١٧) في كل سطر تقريباً .

- تاريخ النسخ : غير موجود.

- نوع الخط: خط التعليق .

٣ النسخة الثالثة:

- اسم المخطوط : السواك / مكتبة الملك عبد العزيز بالرياض ورمزت لها (ج).

- التصنيف: فقه حنفي.

- اسم المؤلف: محمد بن محمد بن مصطفى الخادمي.

- اسم الناشر: غير معروف.

- عدد اللوحات: (٣) .

- عدد الأسطر : (٢١) سطر في كل صفحة .

- عدد الكلمات: (١٣-١٦) في كل سطر تقريباً .


- تاريخ النسخ : غير موجود.

- نوع الخط: خط التعليق .



المطلب الثاني: نماذج من نسخ المخطوط.

نموذج من النسخة (أ):



نموذج من النسخة (ب):



نموذج من النسخة (ج)

رسالة الدكتور

لله ولد واله ولهم على الرؤوف عليهم من شئنكم برب العالمين
اصطبر لغيره واله ولهم في الابتهاك عنواناً همه وعدهم لا يختلف في كتبنا والاجماع الاول
اوردت اولاً اذ المكتوب وثانياً اذ المكتوب وثالثاً ترجح الاول احاديث المكتوب في
فلا انفراط ولا عاد ولا اذ المكتوب لا اقول الفقاهة في الشافعية خارج الشافعية
وبسبعين السؤال عن ذكر ملة ووفقاً لبيان طبع في مرجع الشافعية وبناؤه على ذلك
الظاهر في الملة وعن الوضوء وتفصيله للعقوبة المترتبة على ارتكابه في غير ملة
طابعه على ما في اذ المكتوب وتفصيله في الملة كالتالي: اذ المكتوب في الوضوء
عن ذكر ملة ووضوء في الملة في الملة كالتالي: اذ المكتوب في الملة في الملة في الملة
عن ابن الخطيب وشيخ الطبلة في الملة
لم يخفي بالوضوء كاذبي كاذبي عما في الملة في الملة في الملة في الملة في الملة في الملة
عندها وعند الباركيه وعند ابي عبد الله محمد بن علي بن ابي طالب عليهما السلام
الروايات في جانبي الملة كذا في الملة
في الملة كذا في الملة
ذكر بينهما والفرق بين الملة كذا في الملة
فنصل الملة في الملة كذا في الملة
الملة كذا في الملة
حيث عصي سعيد رضي الله عنه وعمر بن الخطاب رضي الله عنه وعمر بن الخطاب رضي الله عنه
لامرأة في الملة كذا في الملة
على اعمى لغافت عليهما الملة كذا في الملة كذا في الملة كذا في الملة كذا في الملة
صورة سوار اخفى من سبعين صورة في الملة كذا في الملة كذا في الملة كذا في الملة كذا في الملة

هذه الاحاديث والآيات والروايات والروايات والروايات والروايات والروايات والروايات
حذفت كلها جميعاً وعند المتصوّف مخولة على ذكرها اذا امكن وقد امكن هنا فلابد
ان اذ المكتوب كذا في الملة
اشتغل على اتي لا ازيد بحسب الملة كذا في الملة كذا في الملة كذا في الملة كذا في الملة
في الملة كذا في الملة
موضعه على اذ المكتوب في الملة كذا في الملة كذا في الملة كذا في الملة كذا في الملة
الاحتفل فلديك عيون غيرها واما فنction المعرفة الكافية من الملة كذا في الملة كذا في الملة
حول الاجرام الست وفديك في الملة كذا في الملة كذا في الملة كذا في الملة كذا في الملة
فسطوع على اذ المكتوب في الملة كذا في الملة كذا في الملة كذا في الملة كذا في الملة
بالبساط في الملة كذا في الملة
لان الملة كذا في الملة
ستة اذ المكتوب على كل ملة وبوابته وواية اذ المكتوب على كل ملة وبوابته
الروايات ستة اذ المكتوب على كل ملة وبوابته وواية اذ المكتوب على كل ملة وبوابته
الروايات وها هي سنتي في جميع الوريز والاقسام الستة ستة اذ المكتوب على كل ملة وبوابته
قوائم سبعة في الملة باتفاقها من اذ المكتوب على كل ملة وبوابته
لها في وحله شرط الملة في شرط الملة باتفاقها من اذ المكتوب على كل ملة وبوابته
المراجعتها كما طاف بها الملة من اذ المكتوب على كل ملة وبوابته
الروايات لدفع الذري وتجدي في الملة كذا في الملة كذا في الملة كذا في الملة كذا في الملة
هذا افهامها اذا اذ المكتوب بالمعنى وله ذرث بالمعنى ووزعها في الملة
وأذ المكتوب اذ المكتوب اذ المكتوب اذ المكتوب اذ المكتوب اذ المكتوب
المراجعتها الفقهاء ولها في الملة كذا في الملة كذا في الملة كذا في الملة كذا في الملة
وادله المراجعتها اما عقلية وفق فرق في محلها الراوى مقابل المذهب ليس عائقاً وفر

النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم^(٢٣)

الحمد لله^(٢٤) ، والصلوة والسلام على أشرف خلق الله، مع من تسنن بسنة رسول الله،
وبعد^(٢٥) :

فلما اضطرب الخواص والعوام في الاستيak عند الصلاة وعدمه لاختلافٍ في كتبنا
[والراجح]^(٢٦) هو الأول، أوردت أولاً: أدلة المثبتين، وثانياً: أدلة النافعين، وثالثاً: ترجيح
[الأول]^(٢٧).

أما أدلة المثبتين فأقوال الفقهاء والأحاديث والأثر:

أما أقوال الفقهاء: فقال في التاتارخانية^(٢٨) عن التتمة: "ويستحب السواك عندنا[عند]
كل صلاة ووضوء"^(٢٩).

(٢٣) في (ب) "وبه نستعين".

(٢٤) في (ب) "له".

(٢٥) لفظة "بعد" ساقطة من (ج).

(٢٦) في (أ) "والراجح" وما أثبتته من (ب) و(ج).

(٢٧) في (أ) "ال أولين" وما أثبتته من (ب) و(ج).

(٢٨) يقصد به للعلامة عالم بن العلاء الانصاري الاندرتي الدهلوi الهندي (ت ٧٨٦) صاحب
الفتاوى التاتارخانية . كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون (٩٤٧/٢).

(٢٩) لفظة "عند" ساقطة من (أ) و(ب) وما أثبتته من (ج).



مجلة كلية العلوم الإسلامية

العدد ٦٦ } ٢٠ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

وقال الحطبي^(٣١) في شرح المنية: "ويتأكد استحبابه عند القيام إلى الصلاة وعند الوضوء"^(٣٢). ونقل عن القهستاني^(٣٣): (ويستحب في جميع الأوقات ويتأكد عند قصد [الوضوء]^(٣٤)، فيسن و[يستحب]^(٣٥) عند كل صلاة كما عند غيره، ويستاك حالة المضمضة)^(٣٦). وفي الجلاء^(٣٧) ،

(٣٠) الفتاوى التاتارخانية : للعلامة عالم بن العلاء الانصاري الاندرتي الدهلوi الهندي(ت ٧٨٦)

تحقيق، القاضي سجاد حسين، ط/ ١ دائرة المعارف العثمانية، الهند ج/ ١/كتاب الطهارة ، ١٠٧ .

(٣١) هو ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الحنفي نزيل القدسية تولى الامامة والخطابة بجامع الفاتح، فقيه، عالم بالعلوم العربية، والتفسير، والحديث، والقراءات. صنف من الكتب تسفيه الغبى في تنزيه ابن العربي، وتلخيص الفتح القدير من شروح الهدایة وغيرها من التصانيف(ت ٩٥٦). هدية العارفين : لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم البابانى البغدادى (ت: ١٣٩٩ هـ)، طبع بعنابة وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١ ، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان (٢٧/١) ومعجم المؤلفين (٨٠/١).

(٣٢) شرح المنية غنية المصلى - الصغير: للشيخ ابراهيم بن محمد الحنفي. جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية - شئون المكتبات - المكتبة المركزية- قسم المخطوطات- رقم المخطوط (٥٨١٢) (ل/ ٨ ظ).

(٣٣) هو محمد بن حسام الدين الخرساني القهستاني شمس الدين الحنفي، صنف جامع الرموز في شرح النقاية، جامع المباني في شرح فقه الكيدانى (ت/ ٩٦٢). هدية العارفين (٢٤٤/٢)، والاعلام للزرکلی (١١/٧).

(٣٤) في (أ) "التوضي" وما أثبته من (ب) و(ج).

(٣٥) في (أ) أو " يستحب" وما أثبته من (ب) و(ج).

(٣٦) جامع الرموز : للعالم الفاضل شمس الدين محمد القهستاني: قزاندہ مطبع کوکوبین ده - ١٣٩٩ - نجی طبع قیلندی قزان. (كتاب الطهارة ، ل/ ١٨).

(٣٧) واسمه الكامل: جلاء القلوب: لمحمد بن پیر علی البرکوی او البرکلی نقی الدین الرومی الفقیه الصوفی الحنفی ولد ببالیکسرا سنۃ ٩٢٦ وتوفی سنۃ ٩٨١ من تصانیفه آداب البرکوی.

مجلة كلية العلوم الإسلامية

العدد ٦٦ } ٢٠ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

عن ابن الهمام^(٣٨): "ويستحب في القيام إلى الصلاة وعند الوضوء"^(٣٩).

ونقل عن صلاة المسعودي^(٤٠) (^(٤١)): "أنه لم يختص بالوضوء كما قيل، بل سنة على حده، على ما^(٤٢) في ظاهر الرواية"^(٤٣) (^(٤٤)).

اربعين في الحديث، اظهار الاسرار في النحو، تفسير سورة البقرة ، جلاء القلوب، وغيرها من التصانيف: كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون(١) (٥٩٢) وهدية العارفین(٢) (٢٥٢).

(٣٨) هو محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد ابن مسعود، السيواسي ثم الإسكندرى، كمال الدين، المعروف بابن الهمام: إمام، من علماء الحنفية. عارف بأصول الديانات والتفسير والفرائض والفقه والحساب واللغة والموسيقى والمنطق. أصله من سيواس. ولد بالإسكندرية، ونبغ في القاهرة. وأقام بطبع مدة.(ت/٨٦١) الاعلام للزركلي.(٦) (٢٥٥) وهدية العارفین(٢) (٢٠١).

(٣٩) جلاء القلوب: لمحمد بن بير علي الرومي، البركلي ، اسم الشهرة: البركوي، البركلي ، تاريخ الوفاة: ٩٨١ هـ - مكتبة -جامعة الملك سعود / قسم المخطوطات - عمادة شئون المكتبات - برقم (٥٧٠٥) (ل/٢٠، ظ).
(٤٠) في (ج) "المسعود".

(٤١) هو محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن مسعود بن أحمد بن الحسين، الإمام: أبو سعيد وأبو عبد الله بن أبي السعادات المسعودي، الخراساني، البنجديهي، الفقيه الصوفي، المحدث. (ت: ٥٨٤ هـ) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز النبوي (ت: ٧٤٨ هـ) تحقيق: بشار عواد معروض، دار الغرب الإسلامي، ط/١، ٢٠٠٣ م (١٢) (٧٨٥).

(٤٢) لفظة "ما" ساقطة من (ب)

(٤٣) في (ب) و(ج) عبارة "ونقل عن صلاة المسعودي: أنه لم يختص بالوضوء كما قيل بل سنة على حدة على ما في ظاهر الرواية" جاءت مكررة.

مجلة كلية العلوم الإسلامية

العدد ٦٦ } ٢٠ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

قال في [شرح]^(٥٣) فيض القدير^(٥٤) عن أبي شامة^(٥٥): "يعني وكان يتسوق بكل ركعتين"^(٥٦).

وعن العراقي^(٥٧): (فيستاك لكل ركعتين^(٥٨) كالضحى والتراویح)^(٥٩),

٢١٢)، برقم: (٧٠٦٧)، ورواه الحاكم في المستدرك على الصحيحين، وقال "هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين، ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي، المستدرك على الصحيحين: للحاكم، أبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري (ت: ٤٠٥ هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م: (كتاب: الطهارة)، (١/٢٤٤)، برقم: (٥١٤).

(٥٣) في (أ) "شرحه" وما أثبته من (ب) و(ج).

(٥٤) ويقصد به الإمام المناوي

(٥٥) هو عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان، الإمام العلامة ذو الفنون شهاب الدين أبو شامة المقدسي الأصل، الدمشقي الشافعي الفقيه المقرئ النحوي؛ ولد سنة ست وتسعين وخمسماة بدمشق، (ت/٦٦٥)، ودفن بمقابر باب كيسان. فوات الوفيات: لمحمد بن شاكر بن أحمد بن عبد الرحمن بن شاكر بن هارون بن شاكر الملقب بصلاح الدين (ت: ٧٦٤ هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ط: (١/٢٦٩-٢٧٠)، والعلام للزركي (٣/٢٩٩).

(٥٦) فيض القدير شرح الجامع الصغير: لزين الدين محمد المدعو بعد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي (ت/١٠٣١ هـ)، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الاولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م (٥/٢٢٤).

(٥٧) هو عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم الكردي ثم المصري الحافظ زين الدين العراقي الفقيه الشافعي ولد (سنة ٧٢٥) و له من الكتب الفية في اصول

مجلة كلية العلوم الإسلامية

العدد ٦٦ } ٢٠ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

وبه صرح النووي (٦٠) انتهى (٦١) .

وفي الجامع أيضًا: ((فضل الصلاة بالسوالك على الصلاة بغير سواك)) سبعين ضعفًا (٦٤) .

الحديث مشهور وعليها شروح كثيرة (ت/ ٨٠٦). هدية العارفين (٥٦٢/١). والاعلام للزرکلی (٣٤٤/٣).

(٥٨) عبارة " عن العراقي : فيستاك لكل ركعتين "جاءت مكرره في (ج).

(٥٩) طرح التثريب في شرح التفريغ: لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: ٦٨٠ هـ) الطبعة المصرية القديمة - وصورتها دور عدّة منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي)(٦٦/٢).

(٦٠) هو الحافظ محبي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مر بن جمعة بن حزام النووي المحدث الفقيه الشافعى الشهير بالنوى (نوى بلدة بحوران بينها وبين دمشق مسافة يومين) ولد سنة (٦٣١) وتوفى بليده سنة (٦٧٦). له من التصانيف الأربعين في الحديث مشهور وعلّها عدة شروح وحواشي ، الارشاد في اصول الحديث وغيرها من التصانيف. تاريخ الاسلام (٣٤٠/١٥) وهدية العارفين (٥٢٤/٢).

(٦١) لفظة "انتهى" ساقطة من (ج).

(٦٢) المجموع شرح المذهب ((مع تكملة السبكي والمطيعي)): أبي زكريا محبي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦ هـ)، دار الفكر (٢٧٤/١).

(٦٣) في (ج) "السوالك" .

(٦٤) الجامع الصغير: (٢/ ١٢٣)، برقم: (٥٨٥٧)، إسناده صحيح. الترغيب والترهيب: للمنذري: كتاب: الطهارة (١)، برقم: (٣٣٤).



مجلة كلية العلوم الإسلامية

العدد ٦٦ } ٢٠ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

قال في شرحه^(٦٥) ورواية الحاكم: ((فضل الصلاة التي يستاك بها على التي لا يستاك لها سبعون ضعفاً)).^(٦٦)

وفي الجامع: ((ركعتان بسواك خير من سبعين ركعة بغير سواك)).^(٦٧)

وفي رواية: ((أفضل بدل خير)).^(٦٨)

وفيه أيضاً: ((الولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة)).^(٦٩)

(٦٥) يقصد به المناوي.

(٦٦) فيض القدير (٤/٤) : التخريج هو، رواه الحاكم في المستدرك على الصحيحين: (كتاب: كتاب الطهارة)، (١/٢٤٤)، برقم: (٥١٥) وصححه قائلاً: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي.

(٦٧) الجامع الصغیر من حديث البشیر التذیر: (باب : حرف الراء)، (١/٤٣٤)، برقم: (٤٤٦)
قال العجلوني : "رواه الدارقطني في الأفراد عن أم الدرداء بلفظ: رکعتان بسواك خير من سبعين رکعة بغير سواك، ورجاله موثقون، ورواه الحميدي وأبو نعيم عن جابر وإسناده حسن" كشف الخفاء ومزيل = الإلباس: للعجلوني أبي الفداء إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي المشقي، (ت: ١١٦٢هـ) ثح: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هنداوي، المكتبة العصرية، ط: ١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م: (٤٩٧/١).

(٦٨) من مسند البزار: للبزار أبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد (ت: ٢٩٢هـ)، تحقيق : محفوظ الرحمن زين الله، (حقوق الأجزاء من ١ إلى ٩)، عادل بن سعد (حقوق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧)، وصبرى عبد الخالق الشافعى (حقوق الجزء ١٨)، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط: ١، (ب. ت): (مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه)، (١٤٦/١٨)، برقم: (١٠٩). وقال الهيثمي بعد رواية هذا الحديث: "رواه البزار ورجاله موثقون. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: للهيثمي، أبي الحسن نور الدين، علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدين القديسي، مكتبة القديسي، القاهرة، (ب. ط)، ط: ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م: (باب ما جاء في السواك)، (٩٨/٢)، برقم: (٢٥٥٥).

وفيه في رواية أخرى: ((عند كل صلاة)).^(٧٠).

وفيه: ((لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك عند كل صلاة كما فرضت عليهم الوضوء)).^(٧١)

وعلى رواية أحمد: ((صلاة بسواك أفضل من سبعين صلاة بغير سواك)).^(٧٢).

(٦٩) الجامع الصغير: (٤٣٩/٣). وآخرجه البخاري : الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه= صحيح البخاري: للبخاري أبي عبد الله، محمد بن إسماعيل (ت: ٥٢٥٦ھ)، تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط: ١، ١٤٢٢ھ: كتاب: الجمعة، باب: السواك يوم الجمعة، (٤/٢)، برقم: (٨٨٧).

(٧٠) سنن الترمذى: للترمذى أبي عيسى، محمد بن عيسى بن سورة ،(ت: ٢٧٩ھ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت،(د. ط، ١٩٩٨م): (أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في السواك)،(١/٢٦)،برقم(٢٢)، وقال بعد رواية من طريق آخر: "كلاهما عندي صحيح".

(٧١) الجامع الصغير: (٤٤٠/٣) تخريج الحديث: رواه الحاكم في المستدرك على الصحيحين: (كتاب الطهارة)،(١١/٥١٦) برقم: (٢٤٥)، وقال: " وهو صحيح على شرطهما جميعاً، وليس له علة ولو شاهد بهذا اللفظ". وأوقفه الذهنى.

(٧٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل: للإمام أحمد بن حنبل، أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١ھ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط: ١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م: (مسند النساء، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها)،(٤٣/٣٦١)، برقم: (٢٦٣٤٠)، ورواه هذا الحديث البيهقي في سننه وقال: " وهذا إسناد غير قوي " سنن البيهقي الكبرى: للبيهقي أبي بكر، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي(ت: ٤٥٨ھ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار البارز، مكة المكرمة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م: (كتاب الطهارة ، باب: تأكيد السواك عند الاستيقاظ من النوم)،(٣٨/١)، برقم: (١٦٠).

مجلة كلية العلوم الإسلامية

العدد ٦٦ } ٢٠ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

قال في الجلاء^(٧٣): بعدهما أتى بعض هذه الأحاديث^(٧٤) والباء للإلصاق أو المصاحبة، وحقيقةهما فيما اتصل حسًا أو عرفاً، وكذا حقيقة[كل]^(٧٥)كلمة مع وعند النصوص محمولة على ظواهرها، إذا أمكن، وقد أمكن هنا فلا مساغ إذن إلى الحمل على المجاز^(٧٦) (٧٧).

وأما الأثر: فما في سنن أبي داود^(٧٨) والترمذى^(٧٩)، راوي^(٨٠) حديث ((الولا لأن)[^(٨١)] أشق على أمتي لأمرتهم بالسوالك عند كل صلاة))^(٨٢) زيد بن خالد الجهنى^(٨٣) (٨٤)

(٧٣) يقصد به البركوى.

(٧٤) لفظة "هذه الأحاديث" جاءت مكرره في (ج)

(٧٥) لفظة "كل" ساقطة من (أ) و(ب) وما أثبته من (ج).

(٧٦) في (ج) "كالمجاز".

(٧٧) جلاء القلوب: (ل/٢٠، ظ).

(٧٨) سنن أبي داود: لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت: ٥٢٧٥ هـ)، تحرير: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، (ب. ت): كتاب: الطهارة، باب: السوالك، (١٢ / ١)، برقم: (٤٧).

(٧٩) في (ب) "كان"

(٨٠) في (ب) و (ج) "رأى".

(٨١) في (أ) و(ب) "أني" وما أثبته من (ج).

(٨٢) سنن الترمذى: (أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في السوالك)، (١ / ٧٦)، برقم: (٢٢)، وقال بعد روایة من طريق آخر: "كلاهما عندي صحيح".

مجلة كلية العلوم الإسلامية

العدد ٦٦ } ٢٠ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

كان يشهد الصلاة الخمس في المسجد، وسواكه على أذنه موضع^(٨٥) القلم من أذن الكاتب، لا يقوم إلى الصلاة إلا استن، ثم رده إلى موضعه^(٨٦) على أنه^(٨٧) عمل الراوي ببعض محتمل ما^(٨٨) رواه لا سيما عند كونه ظاهراً فيه تعين لذلك الاحتمال، فلا يجوز غيره، وإن^(٨٩) فعله بمحضر تلك الجماعة^(٩٠) الكثيرة من الصحابة أو التابعين بلا نكير يحل محل الاجماع السكتوي،^{(٩١) (٩٢)} وقد تقرر في الأصول، أنه

(٨٣) في (ب) زيادة لفظة "الجهني".

(٨٤) هو أبو عبد الرحمن، وقيل: أبي محمد، وقيل: أبي طلحة، سكن المدينة وبها مات، شهد الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، توفي سنة ثمان وسبعين، ولهم خمس وثمانون سنة روى عنه كثير من الصحابة. معرفة الصحابة: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠ هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزاوي، دار الوطن للنشر، الرياض، ط: ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م (٣/١١٨٩). تاريخ الإسلام (٢/٨١٤).

(٨٥) في (ج) "مع".

(٨٦) سنن الترمذى: (٧٦/١).

(٨٧) في (ج) "ان".

(٨٨) في (ج) "على".

(٨٩) في (ج) "اما".

(٩٠) لفظة "الجماعة" ساقطة من (ج).

(٩١) في (ج) "السكون".

(٩٢) الإجماع السكتوي: وهو أن يقول بعض المجتهدين في مسألة قولاً أو يفعل فعلاً ويسكت الباقون بعد اطلاعهم عليه دون إنكار. جزء من شرح تنقح الفصول في علم الأصول: لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤ هـ): ناصر بن علي بن ناصر الغامدي، رسالة علمية، كلية الشريعة - جامعة أم القرى: ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م (٢/١٤٢).

مجلة كلية العلوم الإسلامية

العدد ٦٦ } ٢٠ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

يجب تقليد غير الصحابي عليه فيما شاع بين الأصحاب،^(٩٣) فسلموه على أنه لا أقل من قبيل مذهب الصحابي^(٩٤)، والأصح أنه يجب التقليد لا سيما عند^(٩٥) كونه مدركاً بالقياس^(٩٦).

وأما حجج الناففين: فما نقل عن التشريح^(٩٧)، أنه صرخ بعضهم بكرامة الاستئناف في المسجد؛ لأن السواك عند القيام إلى الصلاة ربما يخرج الفم فأخرج^(٩٨) الدم^(٩٩)؛

ولأنه لم يرو أنه (صلى الله تعالى^(١٠٠) عليه وسلم) استاك عند قيام^(١٠١) الصلاة^(١٠٢).

(٩٣) لفظة "الاصحاب" ساقطة من (ج).

(٩٤) الصحابي هو: من لقي النبي - صلی الله علیه وسلم - مؤمناً به وإن قلت صحبته. و (مذهب الصحابي) قوله ورأيه فيما لا نص فيه من الكتاب والسنة. تيسير علم أصول الفقه: لعبد الله بن يوسف بن عيسى بن يعقوب الجديع العتزي، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط/١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م (١٢١٥).

(٩٥) لفظة "عند" ساقطة من (ج).

(٩٦) التقرير والتحبير: لأبي عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي (ت: ١٤٠٣ هـ)، دار الكتب العلمية، ط: ٢، ١٤١٨ هـ - ١٩٨٣ م (٣٣١/٣).

(٩٧) لم أقف عليه.

(٩٨) في (ب) "ويخرج".

(٩٩) جلاء القلوب: (ل/٢٠، ظ).

(١٠٠) عبارة "صلى الله تعالى" ساقطة من (ج).

(١٠١) في (ج) "كل".

(١٠٢) بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية وشريعة نبوية في سيرة أحمدية: لمحمد بن محمد بن مصطفى بن عثمان، أبي سعيد الخادمي الحنفي (ت: ١١٥٦ هـ) مطبعة الحلبي، ط: د/ط، ١٣٤٨ هـ (٤/١٨٨).

ويحمل قوله عليه السلام ((الأمرتهم بالسواك^(١٠٣) عند كل صلاة على كل وضوء))^(١٠٤) ويؤيده رواية ((عند كل وضوء))^(١٠٥) ، وأنه يفوت غسل السواك بعد الاستيak وهو أيضاً سنة، وأيضاً^(١٠٦) في جامع الرموز ، وإلا فالشيطان يستاك^(١٠٧) ، وأنه في البحر الرايق قولهم يستحب عند قيام الصلاة، ينافي ما نقلوه من أنه مستحب عندنا للوضوء لا للصلاة، خلافاً^(١٠٨) للشافعي^(١٠٩) ، وعلله شرح الهندی في شرح الهدایة بما ذكر من خروج الدم^(١١٠) ؛ وأنه قال ابن الهمام: المراد بما ذكرنا مما ظاهره التدب عند نفس الصلاة، كونه عند الوضوء، وقد يستدل بأنه^(١١١) ، السواك لدفع الأذى والمسجد ليس محلًا لذلك^(١١٢) .

وأما الترجيح: فلا شك إن حجتنا على الأحكام هو أقوال فقهائنا، إذ الاحتجاج بالنصوص هو منصب^(١١٣) الاجتهاد، وقد عرفت أقوال الفقهاء، وتتأكد^(١١٤) دلالتها

(١٠٣) عبارة "يحمل قوله عليه السلام: لأمرتهم بالسواك" لم تذكر في (ج).

(١٠٤) سبق تخریجه.

(١٠٥) سبق تخریجه.

(١٠٦) لفظة "أيضاً" ساقطة من (ج).

(١٠٧) جامع الرموز: (كتاب الطهارة، ل/١٨).

(١٠٨) في (ب)"خلاف".

(١٠٩) البحر الرايق شرح كنز الدقائق: لزین الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجیم المصري (ت: ٩٧٠ھ)، دار الكتاب الإسلامي، ط: ٢ - د/ت (٢١/١).

(١١٠) البناء شرح الهدایة: لأبی محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغیتّابی الحنفی بدر الدين العیني (ت: ٨٥٥ھ)، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط: ١، ١٤٢٠ھ - ٢٠٠٠م (٢٠٠/١).

(١١١) في (ج) "بان".

(١١٢) فتح القدير: لكمال الدين محمد بن عبد الواحد السیواسی المعروف بابن الهمام (ت: ٨٦١ھ)، دار الفكر، ط: (د/ط) (د/ت) (٢٥/١).

مجلة كلية العلوم الإسلامية

العدد ٦٦ } ٢٠ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

على المطلوب أي [الاستياك]^(١١٥) عند الصلاة، ولا يخفى إن فقاہة النافين ليس بتلك^(١١٦) الرتبة في [الفقاہة]^(١١٧)، ولا في تأکد الدلالة، ولو سلم فأدلة مسألة المثبتين نصوص قطعية، وأدلة النافين آراء^(١١٨) عقلية، وقد فرر في محله إن الرأي^(١١٩) في مقابلة النص ليس [يجائز]^(١٢٠)، وقرر أيضاً ان المسند[إلى]^(١٢١) الكتاب معروف يرجح على المسند إلى غير معروف، وإنه لا يعمل بقول كل كتاب، بل لا يقول كل كتاب^(١٢٢) معتبر ما لم يواافق الكل والقياس، إذ قد يوجد في كتاب معتبر سهو وخطأ كصاحب الهدایة مع الإجماع^(١٢٣) على وثاقته، قد [خطئوا بها]^(١٢٤) في مواضع عديدة، ولا شك أن الكتب التي احتج بقولها النافون، ليس في مرتبة كتب المثبتين في الوثاقة والشهرة والكثرة، إذ التشريح ليس معروفاً، وكلام البحر نفسه^(١٢٥) متضمن لاعتراف مسألة الخصم أو متعارض، ومتسلط كلام ابن الهمام بعد تسليم صحة

(١١٣) في (ج) "تنصب".

(١١٤) في (ب) "وتأكيد".

(١١٥) في (أ) و(ج) "الاستيان" وما أثبته من (ب).

(١١٦) في (ج) "النافن".

(١١٧) في (أ) "النقالية" وما أثبته من (ب) و(ج).

(١١٨) في (ج) "اما".

(١١٩) في (ب) "الرأ".

(١٢٠) في (أ) و(ب) "جائزة" وما أثبته من (ج).

(١٢١) لفظة[إلى] ساقطة من (أ) و(ب) وما أثبته من (ج).

(١٢٢) لفظة "كل كتاب" ساقطة من (ج).

(١٢٣) في (ج) "والاجماع".

(١٢٤) في (أ) " خطوها" وما أثبته من (ب) و(ج).

(١٢٥) لفظة "نفسه" ساقطة من (ب).

مجلة كلية العلوم الإسلامية

العدد ٦٦ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

النقل^(١٢٦)، إذ صاحب الجلاء ليس [يمثابة]^(١٢٧) هذا الناقل في فهم مآل المأخذ^(١٢٨)، فأفهم.

وأيضاً قرر إن القول الذي يشهد له القياس يرجح^(١٢٩) على ما^(١٣٠) ليس كذلك. وحكمة مشروعية السواك تطهير الفم، ودفع الأذى، وإزالة الرائحة الكريهة، كما نقل عن الفتاوى البزروية^(١٣١)؛ لأن المصلي ينادي ربه، وتصافحه الملائكة، كما في الفيض^(١٣٢).

وفيه أيضاً عن ابن دقيق العيد^(١٣٤) حكمة ندب السواك عند القيام إلى الصلاة، كونها حالة تقرب إلى الله تعالى^(١٣٥).

(١٢٦) إذا قال (ظاهره الندب عند نفس الصلاة، كونه عند الوضوء، وقد يستدل بأنه السواك لدفع الأذى والمسجد ليس محلًا لذلك) راجع (ص ٢٣).

(١٢٧) في (أ) "بمثابة" وفي (ج) "بمثل" وما أثبتته من (ب).

(١٢٨) في (ب) "الأخذ".

(١٢٩) في (ب) "صح".

(١٣٠) لفظة "على ما" ساقطة من (ب) و لفظة "على" أيضاً ساقطة من (ج).
(١٣١) لم أقف عليه.

(١٣٢) في (ج) "الفيض القدير".

(١٣٣) فيض القدير شرح الجامع الصغير (٥/٤٠).

(١٣٤) هو محمد بن علي بن وهب بن مطیع، الإمام العلامة شيخ الإسلام تقي الدين أبو الفتح ابن دقيق العيد القشيري المنفلطي المصري المالكي الشافعي، أحد الأعلام وقاضي القضاة؛ ولد سنة خمس وعشرين وستمائة بناحية بنين (ت ٢٧٠). فوات الوفيات: (٣٤٢/٤). الاعلام للزرکلی (٦/٢٨٣).

(١٣٥) لفظة "تعالى" ساقطة من (ب) و (ج).

(١٣٦) فيض القدير: (٥/٤٠).

مجلة كلية العلوم الإسلامية

العدد ٦٦ } ٢٠ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

وعن شرح الأحكام^(١٣٧)، حكمته أنه يقطع البلغم، ويزيد [الفصاحة]^(١٣٨)، وتقطيع البلغم مناسب للقراءة^(١٣٩) [إذا كان قياس ذلك فالموفق له هو الاستيak عند القيام] ^(١٤٠) لا عدمه، ثم إن^(١٤١) تنزلنا إلى التمسك بالأدلة فلا شك إن أدلة المثبت نصوص قطعية، إذ الباء في الأحاديث المذكورة كما سبقاً^(١٤٢) إشير خاص[في]^(١٤٣)الالصاق، وكذا مع في^(١٤٤) المقارنة[إلى الصلاة]^(١٤٥).

وكذا عند الحضرة ودلالة الخاص^(١٤٦) قطعية فلا يزول بالظن، فضلاً عن الشك وقد قرر أنه لا يعدل عن ظاهر^(١٤٧) النصوص[إلا]^(١٤٨) بصارف قطعي^(١٤٩).

(١٣٧) ويقصد به كتاب طرح التثريب في شرح التقريب: لزين الدين العراقي (٦٦/٢)..

(١٣٨) في(أ) "الفصاحت" وما أثبته من(ب) و(ج).

(١٣٩) طرح التثريب في شرح التقريب: (٦٦/٢).

(١٤٠) عبارة "إذا كان قياس ذلك فالموفق له هو الاستيak عند القيام " ساقطة من(أ) وما أثبته من(ب) و(ج).

(١٤١) لفظة "ان" ساقطة من(ب).

(١٤٢) لفظة "سابقاً" ساقطة من (ب) و(ج).

(١٤٣) لفظة "في" ساقطة من(أ) وما أثبته من(ب) و(ج).

(١٤٤) لفظة "في" ساقطة من(ب).

(١٤٥) لفظة "إلى الصلاة" ساقطة من (أ) و(ج) وما أثبته من(ب).

(١٤٦) وهو: لفظ وضع لمعنى واحد على الانفراد أو لكثير محصور، ولم يقترب به ما يصرفه عن حقيقة وضعه اللغوي. المطلق والمقيّد: لحمد بن حمدي الصاعدي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط: ١، ٢٠٠٣/٥١٤٢٣ (٧٣/١).

(١٤٧) في(ب) "ظواهر".

(١٤٨) لفظة "إلا" ساقطة من(أ) وما أثبته من(ب) و(ج).

(١٤٩) في (ب) "القطع".

مجلة كلية العلوم الإسلامية

العدد ٦٦ } ٢٠ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

وما ذكر النافي ليس بصارف قطعي^(١٥٠) غايتها الظن فلا يفيد.
وقرر أيضاً أنه لا يصار إلى المجاز^(١٥١) إلا عند تعذر الحقيقة وقد عرفت^(١٥٢)
إمكانها، ولا شك أيضاً أن أدلة النافي اعتبارات عقلية[على]^(١٥٣) إن مقدماتها كلها قابلة
للمنع.

أما قوله^(١٥٤): يجرح الفم فلا شك في ندرته والعبارة للغالب الشائع لا للنادر كما نقل
عن الكفاية^(١٥٥)، وإنك قد سمعت الأصل والقياس في السواك، ولو سلم كون أدلة
النافي [ظاهرة]^(١٥٦) في النفي، فيرجح الأصل إذ هو أصل عند تعارضهما.
وقد أجيب عنه باستعمال الرفق على^(١٥٧) نفس الاسنان واللسان دون اللثة، عند[ذلك]
^(١٥٨) الخوف، على أنه[قد]^(١٥٩) يترك الأصل الكلي بالعوارض الجزئية، فيجوز عدم
الاستحباب لمن يبتلى بهذا الخوف،

(١٥٠) في (ب) "قطع" ، وعبارة "ما ذكر النافي ليس بصارف قطعي" ساقطة من(ج).

(١٥١) في (ج)"المحان".

(١٥٢) لفظة "قد عرفت" جاءت مكره في (ب).

(١٥٣) لفظة "على" ساقطة من(أ) وما أثبته من(ب) و(ج).

(١٥٤) ويقصد به صاحب التشريع.

(١٥٥) نهاية الكفاية في شرح الهدایة: لعمر بن صدر الشريعة الأول أحمد بن جمال الدين عبد الله المحبوبی، الملقب بناج الشریعه (ت/٦٧٢)، مكتبة الغازی خسرو بك (ل/٤٤).

(١٥٦) في (أ) و (ب) "ظاهراً" وما أثبته من(ج).

(١٥٧) لفظة "على" ساقطة من(ج).

(١٥٨) لفظة "ذلك" ساقطة من(أ) وما أثبته من(ب) و(ج).

(١٥٩) لفظة "قد" ساقطة من(أ) وما أثبته من(ب) و(ج).

قال الزيلعي^(١٦٠): لا ننكر تغير الأحكام بتغير الزمان فعند وقت مظنة الجراحة لا يأتيه^(١٦١).

وأما قوله^(١٦٢): لأنه لم [لبرو]^(١٦٣) في رده الحديث الأول أي المذكورين أولاً، كان يصلى بالليل كما في جامع الصغير ((لولا ان أشق على أمتي لأمرتهم عند كل صلاة بوضوء مع كل وضوء بسواك))^(١٦٤) مع ما نقل في شرحه عن أبي شامة، وأيضاً عن العراقي^(١٦٥) بل النwoي^(١٦٦).

وقد أجب عنه^(١٦٧): إن السنة القولية مستقلة في الدلالة بلا احتياج إلى انضمام الفعلية بل هي أقوى، وأيضاً يجري في أكثر الأحكام المجمعة التي ورد في حقها سنة

(١٦٠) هو عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، أبي محمد، جمال الدين: فقيه، عالم بالحديث. أصله من الزيلع (في الصومال) ووفاته في القاهرة. من كتبه "نصب الراية في تخريج أحاديث الهدایة - ط" في مذهب الحنفیة، و " تخريج أحاديث الكشاف - خ" (ت/٢٦٢). طبقات الحفاظ: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١ھ): دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، ١٤٠٣ (٥٣٥/١) والاعلام للزرکلی (١٤٧/٤).

(١٦١) لم أقف عليه.

(١٦٢) يقصد به صاحب التشريع.

(١٦٣) في (أ) "يروح" وما أثبته من (ب) و(ج).

(١٦٤) عبارة "أي المذكورين أولاً، وهو كان يصلى بالليل، كما في جامع الصغير ((لولا ان أشق على أمتي لأمرتهم عند كل صلاة بوضوء مع كل وضوء بسواك)" ساقطة من (ب) و(ج).

(١٦٥) سبق تخريجه وتوثيقه (ص ١٩).

(١٦٦) طرح التشريح في شرح التقریب: (٦٦/٢).

(١٦٧) المجموع شرح المذهب: (٢٧٤/١).

(١٦٨) لفظة "عنه" ساقطة من (ج).

قولية ولم يفعلها صلى الله عليه وسلم^(١٦٩)، كما قيل في قراءة آية الكرسي أدبار المكتوبات، وبه يضمن قوله ويحمل قوله عليه الصلاة والسلام^(١٧٠) الخ^(١٧١)، [وأيضاً قوله: على انه عمل بالمجاز عند امكان الحقيقة بل عند ظهورها]^(١٧٢)، وأيضاً قوله: وبيؤيده رواية ((عند كل وضوء))^(١٧٣) على أن ذلك من قبيل حمل المطلق على المقيد مع إمكان العمل بهما؛ لأنه من قبيل اتحاد الحكم والحادثة مع دخول الاطلاق والتقييد على الحكم على ما قيل، لكنه^(١٧٤) لا يخفى ما فيه، بل الحق أن ارتكاب حمل أحدهما على الآخر إنما يتصور إذا تعذر العمل بهما معاً، وقد^(١٧٥) عرفت الامكان بل الواقع على أن عكسه^(١٧٦) ليس أولى مما حمله^(١٧٧)، وقد جمع بين هذين الحديثين في الفيض القدير حيث قال: (والجمع بينهما بأن يتسوق عند الوضوء وعند الصلاة زيادة في النظافة المقصودة)^(١٧٨)، [وقد]^(١٧٩) يفهم من البعض التوفيق أنه سنة للوضوء الا

(١٦٩) في (ج) "عليه السلام".

(١٧٠) في (ج) "عليه السلام". قوله عليه الصلاة والسلام ((لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة على كل وضوء))

(١٧١) لفظة "الخ" ساقطة من (ج).

(١٧٢) في (ب) و(ج) زيادة عبارة " وأيضاً قوله: على انه عمل بالمجاز عند امكان الحقيقة بل عند ظهورها" لعدم الاحتياج اليها.

(١٧٣) سبق تخرجه (ص ١٩).

(١٧٤) في (ب) و(ج) "لكن".

(١٧٥) لفظة "قد" ساقطة من (ج).

(١٧٦) في (ج) "عكس".

(١٧٧) في (ج) "حمل".

(١٧٨) فيض القدير شرح الجامع الصغير (٥/٣٤٠).

(١٧٩) لفظة "وقد" ساقطة من (أ) وما أثبتته من (ب) و(ج).

اذا نسيه فيندب للصلوة، وقد يسبق الى [الخاطر]^(١٨٠) أنه^(١٨١) إذا لم يأت في الوضوء. او أتى^(١٨٢) لكنه^(١٨٣) طال عهده، فتغير الفم أو لم يطل^(١٨٤)، لكن تغير بنحو أكل ذي الروائح الكريهة فيندب للصلوة، والله أعلم[بالصواب]^(١٨٥).

واما قوله^(١٨٦): ولأنه يفوت^(١٨٧) الخ فإذا ثبت سننته بما ذكر فسننية غسل السواك أما مختصة [بأوان]^(١٨٨) الوضوء بقرينة اوان استعمال الماء، أو يجوز أن يؤخر الى عقيب الصلاة؛ لأن ذلك من قبيل تعارض الاثرين، فلا بد من الجمع بينهما بنحو ما ذكر ما [امكن]^(١٨٩)، وبه ينحل ما نقل عن جامع الرموز على أنك قد سمعت ما نقل عنه، أو لان الاثبات.

واما ما نقله من البحر^(١٩٠) فقد سمعت جوابه، بل نفسه اعتراف بالمسألة غایته^(١٩١) اشكال على صاحب المذهب بالتفافي فافهم.

(١٨٠) في (أ) "الحاط" وما أثبته من (ب) و(ج).

(١٨١) لفظة "انه" ساقطة من (ج).

(١٨٢) في (ج) "وانى".

(١٨٣) في (ب) و(ج)"لكن".

(١٨٤) في (ب) و(ج) "يطلع".

(١٨٥) لفظة "بالصواب" ساقطة من (أ) و(ب) وما أثبته من (ج).

(١٨٦) يقصد صاحب التshireيح: يفوت غسل السواك.

(١٨٧) لفظة "يفوت" ساقطة من (ج).

(١٨٨) في (أ) "باواني" وما أثبته من (ب) و(ج).

(١٨٩) في (أ)"امكنه" وما أثبته من (ب) و(ج).

(١٩٠) يقصد صاحب البحر الرائق، الذي قال: يستحب عند القيام لصلوة. راجع ص ٢٢.

(١٩١) في (ج) "غاية".

وقوله^(١٩٢): لا للصلوة بعد تسلیم كونه من المنقول، يجوز أن يكون مرادهم [إن]^(١٩٣) ما يكون مستحباً للوضوء ليس عين ما يكون مستحباً للصلوة بل بما مستحبان مستقلان، وأما ما^(١٩٤) نقله عن ابن الهمام،

فقد عرفته أيضاً على أنه يمكنه^(١٩٥) ان يكون قوله: المراد بما ذكرنا الخ^(١٩٦) مصروفاً^(١٩٧) على بحث مخصوص أو مقام مخصوص^(١٩٨)، لا على الإطلاق توفيقاً بين كلاميه، وأما كونه دفع الأذى إلخ فليس بمعلوم، بل إنه من قبيل التطهير^(١٩٩)، ولو سلم فعدم محلية المسجد لذلك على الإطلاق، ثم يعني أن أريد من الأذى ما يكون ممنوعاً عن المسجد فالمقدمة الأولى همه، وان المطلقة فالثانية همه على ان الكلام في مطلق الصلاة لا الصلاة التي في المسجد فلا تفريع.

بقي أن هذا من قبيل تعارض الكراهة مع الندب فالأصل ترجيح الكراهة، فينبغي أن يرجح^(٢٠٠) جانب الكراهة قلنا نعم، لكنه يعارضه أصل آخر وهو ترجيح المثبت على النافي، على أن ذلك إنما يتصور على فرض تساوي الطرفين، وقد عرفت قوة طرف

(١٩٢) يقصد صاحب البحر الرائق.

(١٩٣) في (أ) أو (ب) "الا" وما أثبته من (ج).

(١٩٤) لفظة "وأما ما" ساقطة من (ج).

(١٩٥) في (ب) و(ج) "يكن".

(١٩٦) حيث قال: ابن الهمام (ان ظاهره الندب عند الصلاة) راجع ص ٢٢.

(١٩٧) في (ج) "مصروف".

(١٩٨) لفظة "مخصوص" ساقطة من (ج).

(١٩٩) في (ب) "التطهير".

(٢٠٠) في (ج) "لا يرجح".

مجلة كلية العلوم الإسلامية

العدد ٦٦ } ٢٠ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

المثبت من قوة قائلية وقوة دلالة أقوالهم ووثاقة أدتهم، ولا يخفى أيضاً أنَّ النصوص المذكورة وإن كانت أحد الألفاظ لكنه^(٢٠١) لا شك في كونها مشهورة المعاني، وإنما الشأن في كونها متواتر المعنى.

وقد قال الفيض عن^(٢٠٢) السيوطي^(٢٠٣): "إن حديث زيد بن خالد[بن]^(٢٠٤) الجهي^(٢٠٥) متواتر^(٢٠٦).

وقد سمعت ما يصلح اجماعاً سكونياً أيضاً تقرير اللائق، مما تقدم[أنَّ]^(٢٠٧) السواك سنة في^(٢٠٨) الوضوء، وندب في الصلاة مطلقاً أو مؤكداً، أو أما سنة في الوضوء او ندب في الصلاة إن لم يأت في الوضوء، وقد يخطر أنه ندب في الصلاة مطلقاً إن طال زمان الوضوء أو تغير رائحة الفم بشيء ما، ليكون مصاحبة الملك، بل مناجاة

(٢٠١) في (ج) "لكن".

(٢٠٢) لفظة "عن" ساقطة من (ج).

(٢٠٣) هو الحافظ أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن كمال الدين أبي بكر بن محمد السيوطي المعروف بابن الأسيوطى. ولد بالقاهرة ليلة الأحد مستهل رجب سنة ثسع وأربعين وثمانمائة وكانت أمه أمة تركية وأصل أبيه من العجم ومات أبوه وهو ابن ست سنين له كثير من المصنفات(ت:٩١١ هـ) نيل طبقات الحفاظ للذهبي: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١ هـ) تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية(٢٢٣/١) هدية العارفين(٥٣٤/١).

(٢٠٤) لفظة "بن" ساقطة من (أ) و (ب) وما أثبته من (ج).

(٢٠٥) لفظة "الجهني" مكررة في (ب).

(٢٠٦) فيض القدير(٣٣٨/٥).

(٢٠٧) لفظة "أن" ساقطة من (أ) وما أثبته من (ب) و (ج).

(٢٠٨) لفظة "سن" في "مكررة في (أ).

مجلة كلية العلوم الإسلامية

العدد ٦٦ } ٢٠ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

الرب بفم طيب والله تعالى أعلم بالصواب وإليه المرجع والمأب، [تمت] [٢٠٩] [الرسالة السواكية] [٢١٠] من قلم أول جامعه محمد الخادمي جعله الله تعالى لسنة نبيه من أول الدائمي عليه الصلاة والسلام أولاً وأخراً تم تاريخ سنة ١١٦٦ هـ [٢١١]

فهرست المصادر والمراجع.

١	أحكام الإحکام شرح عمة الأحكام: لابن دقيق العيد، مطبعة السنة المحمدية، ط: د ط ، د/ت (١٠٧/١).
٢	الأعلام للزرکلی: لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزرکلی الدمشقی (ت: ١٣٩٦ هـ)، دار العلم للملايين - طـ الخامسة عشر - أیار / مايو ٢٠٠٢ م (٦٨ / ٧).
٣	البحر الرائق شرح كنز الدقائق: لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجیم المصري (ت: ٩٧٠ هـ)، دار الكتاب الإسلامي، ط: ٢ - د/ت (٢١/١).
٤	بریقة محمودیة في شرح طریقة محمدیة وشريعة نبویة في سیرة احمدیة: لمحمد بن محمد بن مصطفی بن عثمان، أبي سعید الخادمی الحنفی (ت: ١١٥٦ هـ) مطبعة الحلبی، ط: د / ط، ١٣٤٨ هـ (١٨٨/٤).
٥	البنياية شرح الهدایة: لأبی محمد محمود بن احمد بن موسى بن احمد بن حسين

(٨) في (أ) "تم" وما أثبته من (ب) و(ج).

(٩) ما بين المعقوقتين ساقطة من (أ) وما أثبته من (ب) و(ج).

(١٠) عبارۃ: " من قلم أول جامعه محمد الخادمي جعله الله تعالى لسنة نبيه من أول الدائمي عليه الصلاة والسلام أولاً وأخراً تم تاريخ سنة ١١٦٦ هـ. " ساقطة من (ب) و(ج).



مجلة كلية العلوم الإسلامية

العدد ٦٦ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

الغيباتي الحنفي بدر الدين العينى (ت: ٨٥٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط: ١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م (١٢٠٠).

٦

تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط/ ١، ٢٠٠٣م (١٢٧٨).

٧

التقرير والتحبير: لأبي عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي (ت: ٨٧٩هـ)، دار الكتب العلمية، ط: ٢، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م (٣٣١/٣).

٨

تيسير علم أصول الفقه: لعبد الله بن يوسف بن عيسى بن يعقوب اليعقوب الجديع العنزي، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط/ ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م (١٢١٥).

٩

جامع الرموز: لشمس الدين محمد القهستاني (كتاب الطهارة، ل/١٨).

١٠

الجامع الصغير من حديث البشير النذير: للسيوطى جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر (ت: ٩١١هـ)، (ب. ط. ت): باب:(حرف: الكاف/باب: "كان" وهي الشمائل الشريفة)، (٢١٢)، برقم: (٧٠٦٧).

١١

حاشية على سورة الإخلاص لابن سينا: لأبي سعيد الخادمي ، تحقيق: أ. م هارون بكر أوغلو، (ب. ط)، ٢٠١٦م: (٧٢).

١٢

رقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: لعلي بن سلطان محمد، أبي الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت - لبنان، ط: ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٠م (٣٩٥/١).

١٣

سنن الترمذى: للترمذى أبي عيسى، محمد بن عيسى بن سورة ، (ت:



مجلة كلية العلوم الإسلامية

العدد ٦٦ } ٢٠ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

٩٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، (د).
 ١٩٩٨م: (أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في السواك)، (٧٦)، برقم (٢٢).

١٤ الشمائل الشريفة: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: حسن بن عبيد، دار طائر العلم للنشر والتوزيع (٣٢٢/١).

١٥ طبقات الحفاظ: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ): دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١، ١٤٠٣ (٥٣٥/١).

١٦ طرح التشريب في شرح التقريب: لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: ٨٠٦هـ) الطبعة المصرية القديمة - وصورتها دور عدّة منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر) (٦٦/٢).

١٧ عمدة القاري شرح صحيح البخاري: لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيثابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت (١٨٢/٦).

١٨ الفتاوى التاتارخانية: للعلامة عالم بن العلاء الانصاري الاندرتي الدهلوي الهندي (ت ٧٨٦) تحقيق: القاضي سجاد حسين، ط/١/مجلس دائرة المعارف العثمانية، ج/١/كتاب الطهارة، ص ١٠٧.

١٩ فتح الباري شرح صحيح البخاري: لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السّلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود. مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية. مكتب تحقيق دار



مجلة كلية العلوم الإسلامية

العدد ٦٦ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

	الحرمين - القاهرة، ط: ١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م (١٢٤/٨).	
٢٠	فتح القدير: لكمال الدين محمد بن عبد الواحد السياسي المعروف بابن الهمام (ت: ٢٤٦١هـ)، دار الفكر، ط: د/ط، د/ت (٢٤/١).	
٢١	فوات الوفيات: لمحمد بن شاكر بن أحمد بن عبد الرحمن بن شاكر بن هارون بن شاكر الملقب بصلاح الدين (ت: ٦٤٧هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ط: ١٢٦٩-٢٦٩/٢.	
٢٢	فيض القدير شرح الجامع الصغير: لزين الدين محمد المدعو بعد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي الرازي (ت: ٣١٠هـ)، المكتبة التجارية الكبرى - مصر، ط: ١، ١٣٥٦ (٢٢٤/٥).	
٢٣	مسند الإمام أحمد بن حنبل: للإمام أحمد بن حنبل، أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٤٢٦هـ)، تحقيق: شعيب الأنزاوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط: ١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.	
٢٤	المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: لمسلم بن الحاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٦٢٦هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي: دار إحياء التراث العربي - بيروت، كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة (٢/٧١٨).	
٢٥	معجم البلدان: لشهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت - ط - الثانية، ١٩٩٥ م (١/٣٥٣).	
٢٦	معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر»: لعادل نويهض قدم له: مفتى الجمهورية اللبنانية الشيخ حسن خالد، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت - لبنان، ط: ٣، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م (١/٢١٠).	



مجلة كلية العلوم الإسلامية

العدد ٦٦ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

<p>٢٧ معجم المؤلفين: لعمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة دمشق (ت: ١٤٠٨هـ)، مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي (١١٣٠).</p>
<p>٢٨ معرفة الصحابة: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبhani (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزاوي، دار الوطن للنشر، الرياض، ط: ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م (٣/١١٨٩).</p>
<p>٢٩ مفاتيح الجنان - شرح شرعة الإسلام: ليعقوب بن سيد علي المشتهر بسيد علي زاده(رحمه الله) (ت/٩٣١) سنن الطهارة (ل/١٥٥).</p>
<p>٣٠ من مسند البزار: للبزار أبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد (ت: ٢٩٢هـ)، تحقيق : محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبرى عبد الخالق الشافعى ، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط: ١، (ب. ت): (مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه)، (١٤٦/١٨)، برقم: (١٠٩).</p>
<p>٣١ المواهب الدينية بالمنح المحمدية: لأحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القمي المصري، أبي العباس، شهاب الدين (ت: ٩٢٣هـ)، المكتبة التوفيقية، القاهرة- مصر (٣/١٦٠).</p>
<p>٣٢ نهاية الكفاية في شرح الهدایة: لعمر بن صدر الشريعة الأول أحمد بن جمال الدين عبيد الله المحبوبى، الملقب بتاج الشريعة (ت/٦٧٢)، مكتبة الغازى خسرو بك (ل/٤ ظ).</p>
<p>٣٣ هدية العارفين: لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم البابانى البغدادى (ت: ١٣٩٩هـ)، طبع بعنایة وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت (١/٣٢٨).</p>



Bibliography

1	Ehkam Al Ehkam Sharh Omdat al Ahkmi : (Precision of decisions, explanation of the decisions) For Ibn Daqeeq al Eid, Al Sunah Al Mohammadia, (1,107).
2	Al a'alam lilzargali : (The pioneers) for Khair al Deen Bin Mahmmoud bin Mohammed bin Ali bin Faris, Al Zargali Al Dimashqi (died 1396H.), Al Elm lilmalaeen – 15 ed, May, 2002 A.D (7/68).
3	Al Bahr Al raeq Sharh Kanz al Daqaeq: For Zainuldeen bin Ibraheem bin Mohammed, called Ibn Najeem Al Misri. (died: 970H.), Al kitab al Islami press, 2 edition (1/21)
4	Bariqa Mahmoudia fi Sharh Tariqa Mohammadia wa Shareea Nabawia fi Sera Ahmadiya: Mohammad bin Mohammed bin Mustafa bin Othman, Abi Saeed al Khadimi al Hanafi (died 1166) Al Halabi press 1348H. (188/4)
5	Al Binaya Sharh al Hidaya: (Explanation of guidance) For Abi Mohammed Mahmoud bin Ahmed bin Mousa bin Ahmed bin Hussain al Ghitabi al Hanafi Badr Al Deen al Eini (Died 855H.) Alkutub al Elmia press– Beirut, Lebanon, First edition 1420H. – 2000 A.D (1/200)
6	Tareekh al Islam wa wafeat al Mashaheer wal a'alam: (The History of Islam and the death of the famous and pioneers): for Shams al Deen Abi Abdullah Mohammed bin Ahmed bin Othman bin Gaimaz al Dhahabi (died 748H.) investigated by: Bashar Awad Ma'aroof, Al Gharb al Islam press, first edition, 2003 A.D (12/85)
7	Al Taqreer wa Tahbeer by Abdullah, Shamsul deen Mohammed bin Mohammed known as Ibn Ameer Haj called also Ibn al Muaqat al



	Hanafi: (died 879H.) Al kutub al Ilmia press 1 st 2 nd edition 1983 A.D (3/331).
8	Tayseer IIm Osoul al figh (Simplifying the Jurisprudence) by Abdullah bin Yousuf bin Essah bin Ya'aqub Al Ya'aqub Al Jideea Al Inizee, Al Rayan institution prss, Beirut– Lebanon 1 st edition, 1418H.– 1997 A.D. (1/215).
9	Jama'a al Rumooz (Collector of Icons): by Shamsuldeen Mohammed Al Fahastani (Al Taharah book 18).
10	Al Jama'a al Sagheer min Hadeeth Al Basheer Al Natheer by Al Seyouti Jalaluldeen Abdulrahman bin Abi Bakr Oghlo 2016 A.D: (72).
11	Hashia ala surat al Eklas libin Sina: (a reference to surah Eklass) by Abi Saeed Al khadimi, Investigated by: Assis. Prof Haroon Bakr Oglo, 2016 A.D. (72).
12	Ruqat Almafateeh Sharih Miskat Al Masabeeh: by Ali bin Sultan Mohammed, Abi al hassan Noorildeen al mula alqar (died 1014H.), Al Fikir press, Beirut – Lebanon, 1 st edition, 1422 H. – 200 A.D (1/395).
13	Sunan Al Tirmithy: (Al Tirmithi's Sunah): by Al Tirmithy Abi Essa, Mohammad bin Essay bin Suraa, (died: 279 H.) investigated by: Bashar Awad Marouf, Al gharb al Islami press– Beirut, 1988 A.D: (Abwab al Tahara an rasool Allah Sala Allah Aleeh Wasalam, bab al Siwaak), (1/76).
14	Al Shamael al Shareefa : by Abdulrahman bin Abi bakir, Jalaluldeen Al soyouti: (died 911H.): Scientific Books press – Beirut , (1/322).



مجلة كلية العلوم الإسلامية
العدد ٦٦ ذي القعدة ١٤٤٢ هـ / ٣٠ حزيران ٢٠٢١ م

15	Layers of Preservation: By Abd al-Rahman bin Abu Bakr, Jalal al-Din al-Suyuti (t: 911H): The House of Scientific Books, Beirut, i: 1, 1403 (1/535)
16	Tarth al-Tathreeb Fi Sharh al-Taqreeb: by Abi al-Fadhl Zainuldeen Abdulraheem bin al-Hussain bin Abdulrahman bin Abi Bakr bin Ibraheem al-Iraqi (died: 806H.). Old Egyptian edition–printed by many presses (2/66).
17	The Mayor of Al-Qari explained sahih al-Bukhari: To Abu Muhammad Mahmoud bin Ahmed bin Musa bin Ahmed bin Hussein al-Gitapi Al-Hanafi Badr al-Din al-Aini (T: 855 AH), The House of Revival of Arab Heritage , Beirut (6/182).
18	Tatarkhani fatwas: For the mark alam ibn al-Alaa al-Ansari and Al-André al-Dahlawi Al-Hindi (t786) Investigation: Judge Sajjad Hussein, i/1/Council of the Ottoman Knowledge Circle, c/1/book of purity, p. .107
19	Fath al-Bari explained, Sahih al-Bukhari: Zain al-Din Abdul Rahman bin Rajab bin Rajab bin al-Hasan, Al-Salami, Al-Baghdadi, then al-Damascene, Hambali (t: 795AH), investigation: Mahmoud bin Shaaban bin Abdul Maksoud. Archaeological Library of Strangers – The Prophetic City. Dar al-Haramain Investigation Office, Cairo, i: 1, 1417 E- 1996 (8/124).
20	Fath al-Qadeer: Kamalaldin Muhammad bin Abdul Wahid al-Saywasi, known as Ibn al-Hammam (t: 861 AH), Dar al-Fikr, i: D/I, D/T (1/24)



21	Death: Muhammad bin Shaker bin Ahmed bin Abdul Rahman bin Harun bin Shaker aka Salah al-Din (T: 764 AH), Investigation: Ihsan Abbas, Dar Sader, Beirut, i: 1 (2/269–270) .
22	The Almighty explained the Small Mosque: To Zain al-Din Muhammad, called Abd al-Raouf bin Taj al-Arifin bin Ali bin Zain al-Abidin al-Haddadi, then Al-Manawi al-Qahiri (T: 1031 AH), The Grand Commercial Library, Egypt, i: 1, 1356 (5/224)
23	Imam Ahmed bin Hanbal: Imam Ahmad bin Hanbal, Abi Abdullah Ahmad bin Mohammed bin Hanbal bin Hilal bin Assad al-Shibani (T: 241 H), Investigation: Shoaib Al-Arnaout – Adel Murshid, et al., Supervision: D Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, Al-Resala .Foundation, i: 1, 1421 E – 2001
24	The correct and abbreviated account of the transfer of justice to the Prophet of God Muslim ibn al-Hajjaj Abu al-Hasan al-Qashiri al-Nisaburi (t/ 261 AH) Investigation: Muhammad Fouad Abdel Baki: The House of Revival of Arab Heritage – Beirut, The Book of Zakat, Bab al-Nahat on the Issue (2/718).
25	Dictionary of Countries: Shihab al-Din Abi Abdullah Yakut bin Abdullah al-Rumi al-Hamwi (T: 626 AH), Dar Sader, Beirut-I-II, 1995 (1/353) .
26	The Dictionary of The Interpreters :From the Chest of Islam to the Present Day": By Adel Nouhadh Presented to him: The Lebanese Republic's High Commissioner, Shaykh Hassan Khaled, Nuweihh



	Cultural Foundation for Writing, Translation and Publishing, Beirut, Lebanon, i: 3, 1409 Ah – 1988 (1/210)
27	The Dictionary of Authors: Omar bin Reda bin Mohammed Ragheb bin Abdul Ghani as the Case of Damascus (T: 1408Ah), Muthanna Library, Beirut, Beirut Revival House (11/301)
28	Knowledge of the Sahaba: Abu Naeem Ahmad bin Abdullah bin Ahmed bin Ishaq bin Musa bin Mehran al-Asbhani (t: 430 Ah), Investigation: Adel bin Yusuf al-Azzazi, Al Watan Publishing House, Riyadh, i: 1/1419 Ah – 1998 (3/1189)
29	The Keys of The Jinan– Explanation of the Law of Islam: To Ya'qub ibn Sayyid Ali, who is famous for Sayyid Alizadeh (May God rest his soul) (t./931) the sinen of purity (I/155)
30	From Al bazar refrence: For Abi bakr Ahmed bin Amro bin Abdulkhalek bin khallad (died 292 H.), investigated by : Mahfodh Alrahman Zain Allah, and Adel bin Saad, and Abdulkhalek Al shafia'l, Maktabah El elom Wal hikam (Science and wisdom library) – Medina, 1 st edition (B.T) : (Masnad Omar bin Al khatab Radi Allah anh), (18/146), Numbered: (109).
31	Al mawahib Al lidiniah bil menah Al Mohammadia: For Ahmed bin Mohammed bin Abi bakr bin Abdulmalik Al kastalani Al kutabi Al masri, Abi Al abbas, Shhab Alden (died: 923 H.), Al maktabat Al tawfikieah, Cairo- Egypt (3/160).
32	Nehaea Al kifaeah fi Sharh Al hidaeah: for Omar bin Sadder Al shareaa Al awl Ahmed bin Jamal aldeen Abdullah Al mahbwbi, known as Taj Al shareaa (crown of the shareaa) (died: 672 H.), Maktabat



33

Alghazi khasro bik (L/4 edition).

Hadeeat Al Arefeen: for Ismael bin Mohammed Amen bin Meer Saleem Al babani Al baghdadi (died:1399 H.) Printed carefully in Al maarif Al jalelah in Matbaat Al bahea Istanbul 1951, Reprinted with offset: Dar Al turath AL arabi Beirut– Lebanon (1/328).